

أسئلة وأجوبة للاجئين السوريين في لبنان حول تسجيل الولادات

تم تحديثه في آذار 2021

تنويه :

- هذه الوثيقة هي لمسؤولي التوعية ولعمّال الخط الأمامي لاستعمالها كمرجع للإجابة على أسئلة اللاجئين
- لا يجب توزيع هذه الأسئلة والأجوبة على اللاجئين، انها متاحة على www.refugees-lebanon.org
- تستخدم هذه الأسئلة والأجوبة من قبل جميع الخطوط الساخنة في لبنان

1- سمعت أن هناك إجراءات جديدة لتسجيل المواليد، فما هي؟

الإجراءات الجديدة هي:

منذ أيلول 2017، لم يعد الوالدين السوريين بحاجة إلى إقامة قانونية لتسجيل ولادة أطفالهم في دائرة وقوعات الأجانب. للمزيد من المعلومات إطلع على السؤال رقم 7.

عادةً على حديثي الولادة في لبنان التسجيل في قلم النفوس على مستوى القضاء أو سيتوجب على الأهل أن يذهبوا الى المحكمة لتسجيل المولود. منذ آذار 2018، يمكن للوالدين السوريين الذين لديهم أطفالاً قد ولدوا في لبنان بين 1 كانون الثاني 2011 و9 شباط 2019 وفاتتهم مهلة العام الواحد، يمكنهم الآن تسجيل أطفالهم دون اللجوء إلى المحكمة.

للمزيد من المعلومات عن كيفية تسجيل هؤلاء الأطفال إطلع على السؤال رقم 3.

يرجى أخذ العلم أن الأطفال الذين ولدوا بعد 9 شباط 2019 ما زالوا بحاجة إلى تسجيل ولادتهم في غضون عام واحد وإلا فإن الوالدين لن يتمكنوا من تسجيل ولادة أطفالهم إلا عبر المحكمة من خلال إجراءات طويلة ومكلفة

بموجب القوانين الجديدة بشأن تعليق المهل خلال الفترة من 18 تشرين الأول 2019 حتى 31 آذار 2021، فإن مهلة السنة المتعلقة بتسجيل الولادات يتعلّق احتسابها خلال الفترة المذكورة ويستأنف بعد 31 آذار 2021 من النقطة وصلت إليها في 18 تشرين الأول 2019 . وعليه، فإن جميع الولادات التي تجاوزت مهلة سنة واحدة خلال الفترة من 18.10.2019 إلى 31.3.2021 يبقى من الممكن تسجيلها إدارياً. تحسب الفترة على النحو التالي: عدد الأشهر من تاريخ الميلاد حتى 18/10/2019 بالإضافة إلى عدد الأشهر المتبقية من فترة سنة واحدة على أن يبدأ احتسابها من 2021/4/1.

2- هل ستساعدني المفوضية في هذه العملية؟

قد تزودك المفوضية وشركاؤها بالاستشارة والمساعدة. للمزيد من المعلومات الرجاء الاتصال بالأرقام المذكورة أدناه.

3- كيف أستطيع تسجيل ولادة طفلي في لبنان؟

من المهم أن تتخذ إجراءات فورية لتسجيل ولادة طفلك لدى السلطات اللبنانية وأن تبدأ عملية التسجيل في أسرع وقتٍ ممكن.

إذا كان طفلك لم يبلغ السنة الأولى من عمره أو وُلد بين 1 كانون الثاني 2011 و9 شباط 2019، عليك اتباع هذه الأربع خطوات لتسجيل ولادة طفلك لدى السلطات اللبنانية:

- الخطوة الأولى: الحصول على شهادة ولادة لبنانية للطفل من الطبيب المرخص أو القابلة القانونية اللذين أجريا عملية الولادة. في حالة القابلة القانونية يستوجب تصديق شهادة الولادة من قبل نقابة القابلات القانونيات.
- الخطوة الثانية: الحصول على وثيقة ولادة صادرة وموقعة عند أحد مختاتير المنطقة حيث ولد الطفل. كما يجب أن يتم توقيع وثيقة الولادة من قبل الطبيب أو القابلة القانونية اللذين أجريا عملية الولادة.
- الخطوة الثالثة: تسجيل وثيقة الولادة لدى النفوس على مستوى القضاء (الخانة رقم 15 على وثيقة الولادة) والأقرب إلى مكان الولادة. هام جداً: إذا وُلد طفلك قبل 1 كانون الثاني 2011 أو بعد 9 شباط 2019، فيجب أن تتم الخطوات المذكورة أعلاه قبل أن يبلغ الطفل السنة الأولى من عمره وإلا سيطلب الأمر تقديم دعوى قضائية طويلة ومكلفة لإستكمال عملية تسجيل الولادة. مع الاخذ بعين الاعتبار تعليق المهل من 2019/10/18 حتى 2021/3/31 عند احتساب مهلة السنة للأطفال الذين ولدوا بعد 9 شباط 2019.
- الخطوة الرابعة: تسجيل وثيقة الولادة لدى دائرة وقوعات الأجانب على مستوى المحافظة (الخانة رقم 16 على وثيقة الولادة) حيث ولادة الطفل. لن تعتبر السلطات اللبنانية تسجيل الولادة رسمياً حتى إكمال هذه الخطوة.

إذا كنت ترغب أيضاً في تسجيل المولود لدى السجل المدني في سوريا، فسيتعين عليك تصديق شهادة الولادة الأصلية التي حصلت عليها من قبل دائرة وقوعات الأجانب لدى وزارة الخارجية اللبنانية. لا يتوجب عليك أنت وزوجتك أن تكونا حاضرين في الوزارة. ويمكن لأي شخص القيام بذلك نيابة عنك.

ليس هناك فرق في التكلفة والمستندات المطلوبة إذا كان طفلك لم يبلغ السنة الأولى من عمره أو وُلد بين 1 كانون الثاني 2011 و9 شباط 2019.

4- كيف يمكنني الحصول على وثيقة ولادة من المختار؟

سيطلب منك أو من زوجتك تقديم الوثائق التالية للمختار:

- شهادة ولادة،
 - جوازات سفر أو هويات خاصة بك وبزوجتك.
- بدلاً عن ذلك، يمكن أيضاً قبول أوراق ثبوتية أخرى (مثل إخراج قيد فردي أو دفتر العائلة). حتى لو لم يكن تاريخ الإصدار حديثاً. ليس من الضروري تقديم أوراق إثبات الزواج وإقامة قانونية صالحة في هذه المرحلة. ففي حال طلب منك تقديم إحداهم ولم تكن متوفرة، يرجى الإتصال بالمفوضية أو أحد شركائنا القانونيين الأقرب إلى مكان سكنك للحصول على المساعدة في عملية تسجيل ولادة طفلك (راجع القائمة أدناه)

5- إلى أي مختار يجب علي التوجه: مختار المنطقة حيث أسكن أو مختار المنطقة التي تمت فيها الولادة؟

الرجاء التوجه فقط إلى أحد مختار المنطقة التي وُلد فيها الطفل. إذا حصلت على وثيقة ولادة من مختار من منطقة أخرى، قد تواجه صعوبات في المرحلة التالية من عملية تسجيل الولادة.

6- كيف يمكنني تسجيل ولادة طفلي لدى قلم النفوس على مستوى القضاء (الخانة 15 على وثيقة الولادة)؟

لتسجيل ولادة طفلك لدى قلم النفوس على مستوى القضاء، سيتوجب عليك تقديم جميع المستندات/ الوثائق المذكورة في السؤال رقم 4 بالإضافة إلى وثيقة الولادة التي تم إصدارها من قبل مختار المنطقة حيث ولد الطفل. ليس من الضروري تقديم أوراق إثبات الزواج وإقامة قانونية صالحة في هذه المرحلة. ففي حال طلب منك تقديم إحداهم ولم تكن متوفرة، يرجى الإتصال بالمفوضية أو أحد شركائنا القانونيين الأقرب إلى مكان سكنك للحصول على المساعدة في عملية تسجيل ولادة طفلك (راجع القائمة أدناه).

التسجيل في قلم النفوس مهم جداً ويجب استكمال هذه الخطوة قبل أن يبلغ الطفل السنة الأولى من عمره، إذا وُلد طفلك قبل 1 كانون الثاني 2011 أو بعد 9 شباط 2019. وإلا سيتطلب الأمر تقديم دعوى قضائية طويلة ومكلفة لاستكمال عملية تسجيل الولادة.

7- كيف يمكنني تسجيل ولادة طفلي لدى دائرة وقوعات الأجانب على مستوى المحافظة (الخانة 16 على وثيقة الولادة)؟

تكتمل عملية تسجيل الولادة في لبنان عند تسجيل الولادة لدى دائرة وقوعات الأجانب. منذ أيلول 2017، قد تم اعتماد إجراء جديد لتسهيل عملية تسجيل الولادة، فسيتوجب عليك أو على زوجتك تقديم الوثائق التالية لتسجيل ولادة طفلك لدى دائرة وقوعات الأجانب:

- وثيقة ولادة مسجلة لدى قلم النفوس على مستوى القضاء
- جوازات سفر أو هويات خاصة بك وبزوجتك
- إحدى الوثائق التالية لإثبات زواجك:
 - دفتر العائلة؛ أو
 - إخراج قيد عائلي (بيان قيد عائلي) مسجل/ مختوم لدى كل من وزارتي الشؤون الخارجية اللبنانية والسورية بالإضافة إلى جواز سفر لكلا الوالدين؛ أو
 - وثيقة زواج سورية مسجلة / مختومة لدى كل من وزارتي الشؤون الخارجية اللبنانية والسورية؛ أو
 - وثيقة زواج لبنانية أنجزت في لبنان للزيجات التي تمت في لبنان.
- الإقامة القانونية لم تعد متوجبة عليك وعلى زوجتك. ومع ذلك، نشجعك بتقديمها إذا وجدت.

الرجاء أخذ العلم، أنه في حال عدم توفر الإقامة القانونية سنقوم دائرة وقوعات الأجانب بمشاركة نسخة من وثيقة ولادة طفلك مع الأمن العام اللبناني بعد إتمام عملية تسجيل الولادة كجزء من إجراءاتهم الطبيعّة.

في حال عدم توفر أي من الوثائق المذكورة أعلاه، يرجى الإتصال بالمفوضية أو بالشركاء القانونيين الأقرب إليك للحصول على المساعدة.

8- ملخص عام عن الأوراق والتكلفة المطلوبة لكل خطوة من خطوات عملية تسجيل الولادة:

الكلفة	المستندات المطلوبة	
دون أي تكلفة	- لا يوجد مستندات مطلوبة - قد يتم طلب أوراق ثبوتية	الخطوة الأولى: شهادة ولادة
بين 5000 و 35000 ليرة لبنانية	- شهادة ولادة - هوية أو جواز سفر لكلا الوالدين ، أوراق ثبوتية أخرى قد تكون مقبولة أيضاً	الخطوة الثانية: المختار
5000 ليرة لبنانية كلفة الطابع	- وثيقة ولادة صادرة من قبل مختار - هوية أو جواز سفر لكلا الوالدين، أوراق ثبوتية أخرى قد تكون مقبولة أيضاً	الخطوة الثالثة: النفوس
حوالي 3000 – 6000 ليرة لبنانية (1000 ليرة لبنانية كلفة طابع لكل وثيقة مقدمة للتسجيل)	- وثيقة ولادة صادرة من قبل مختار - هوية أو جواز سفر لكلا الوالدين - دفتر العائلة؛ أو اخراج قيد عائلي (بيان قيد عائلي سوري) مسجل/ مختوم لدى كل من وزارتي الخارجية اللبنانية والسورية بالإضافة إلى جواز سفر لكلا الوالدين؛ أو وثيقة زواج سورية مسجلة/ مختومة لدى كل من وزارتي الخارجية اللبنانية والسورية؛ أو وثيقة زواج لبنانية أنجزت في لبنان للزيجات التي تمت في لبنان. - اثبات إقامة قانونية لك ولزوجتك، إذا وجدت. - إن لم يكن لديك أو لزوجتك إقامة قانونية، ستقوم دائرة وقوعات الأجانب بمشاركة نسخة من شهادة الولادة مع الأمن العام اللبناني بعد تسجيل الولادة	الخطوة الرابعة: دائرة وقوعات الأجانب

5000 لبنانية (طوابع مالية)	<p>ستحتاج أن تأخذ معك:</p> <p>- وثيقة الولادة التي سجلتها في دائرة وقوعات الأجانب</p>	<p>الخطوة الخامسة: وزارة الخارجية</p>
----------------------------	--	--

9- في حال ولد طفلي في المنزل، كيف يمكنني الحصول على شهادة ولادة؟

إذا تم إجراء الولادة من قبل طبيب مرخص، سيقدم لك شهادة ولادة. إذا كانت القابلة القانونية تملك شهادة من نقابة القابلات القانونيات في لبنان، بالتالي تستطيع تقديم شهادة ولادة.

أما إذا كان الشخص الذي ساعد في الولادة غير قادر على القيام بذلك، لا يزال بإمكانك الحصول على وثيقة ولادة من المختار المتواجد في منطقة سكنك وتسجيل الولادة لدى السلطات اللبنانية. يرجى الاتصال بالمفوضية أو بالشركاء القانونيين الذين يمكنهم تزويدك بالمزيد من المعلومات المتعلقة بوضعك والمساعدة القانونية المحتملة (راجع القائمة أدناه).

10- هل يمكنني تسجيل ولادة طفلي إذا كان عمره أكثر من سنة واحدة / إذا كان قد تخطى عمر السنة الواحدة؟

بفضل الإجراءات الجديدة التي اتخذت في آذار 2018، أصبح الآن أسهل تسجيل الأطفال الذين تخطوا السنة الأولى من أعمارهم. إذا كان طفلك قد وُلد بين 1 كانون الثاني 2011 و9 شباط 2019 يمكنك تسجيله بإتباع الخطوات المذكورة في السؤال رقم 3. يجب الأخذ بعين الاعتبار تعليق المهل من 2019/10/18 حتى 2021/3/31 عند احتساب مهلة السنة للأطفال الذين ولدوا بعد 9 شباط 2019.

إذا كان طفلك قد وُلد خلال الفترة المذكورة أعلاه وقد تخطى السنة الأولى من عمره، الرجاء الاتصال بالشريك القانوني أو بالمفوضية لتزويدك بمعلومات إضافية. (انظر على اللائحة الموجودة بأخر المستند).

11- لماذا يجب أن أسجل ولادة طفلي في لبنان؟

من المهم جداً لك ولطفلك أن تسجل ولادة طفلك في لبنان حتى دائرة وقوعات الأجانب. فإذا لم تقم بذلك:

- قد يحول ذلك دون الاعتراف بولدك كمواطن سوري ولن يتمكن أداً من الحصول على الهوية السورية. في حال حدوث ذلك، قد يواجه طفلك في المستقبل مشاكل في الحصول على الرعاية الصحية، التعليم وخدمات أخرى. كما قد يواجه قيوداً في حرية التنقل ولن يكون قادراً على التملك أو الحصول على الإرث. قد يؤدي هذا أيضاً إلى كون الطفل مكتوم القيد.
 - لن تتمكن من إثبات أنك والد الطفل.
 - ستواجه صعوبات في الخروج من لبنان مع طفلك، إن كان بالعودة إلى سوريا أو السفر إلى بلد آخر.
 - إذا ولد طفلك بعد 9 شباط 2019 ولم تسجله قبل بلوغه السنة الأولى في قلم النفوس على مستوى القضاء (الخانة رقم 15 على وثيقة الولادة)، سيتطلب الأمر تقديم دعوى قضائية مكلفة وطويلة لإستكمال عملية تسجيل الولادة.
- أما بالنسبة للأطفال المولودين بعد 9 شباط 2019 وقبل 31 آذار 2021، قد يتم التسجيل إدارياً حتى إذا بلغ الطفل عاماً واحداً خلال فترة محسوبة على النحو التالي:
- عدد الأشهر من تاريخ الميلاد حتى 18/10/2019 بالإضافة إلى عدد الأشهر المتبقية من فترة سنة واحدة على أن يبدأ احتسابها من 2021/4/1.

12- في حال قمت بإضافة طفلي على ملفي مع المفوضية، هل ما زال علي إتباع عملية تسجيل الولادة لدى السلطات اللبنانية؟

نعم، إن إضافة طفلك إلى ملف المفوضية ليس بديلاً عن تسجيل الولادة لدى السلطات اللبنانية، كما أنها لن تمنح طفلك نفس الحقوق والحماية كوثيقة ولادة مسجلة لدى دائرة وقوعات الأجانب على مستوى المحافظة (الخانة 16 على وثيقة الولادة).

13- إذا ولد طفلي في لبنان ولم أسجله في دائرة وقوعات الأجانب، هل يمكنني تسجيل الولادة لدى السجل المدني السوري؟

كلا، وفقاً للقانون اللبناني السوري، إذا ولد طفلك في لبنان، فيجب تسجيل الولادة لدى دائرة وقوعات الاجانب قبل تسجيله لدى السلطات المدنية السورية وإضافته إلى دفتر العائلة.

14- إذا لم أسجل ولادة طفلي، هل يمكن أن يصبح لبنانياً؟

كلا، يصبح طفلك لبناني الجنسية عند الولادة فقط إذا كان الأب لبنانياً. في حال لم تسجل ولادة طفلك، فإنك تخاطر بأنه سيكون عديم الجنسية/ مكتوم القيد. هذا يعني أنه سيواجه في المستقبل الكثير من الصعوبات في حياته اليومية.

15- بمن أستطيع الإتصال للحصول على معلومات إضافية؟

لأي معلومات إضافية غير مذكورة أعلاه، يرجى الإتصال بالمفوضية أو بالشريك القانوني الأقرب إلى مكان سكنك للمساعدة وتقديم المعلومات (إطلع على القائمة أدناه):

جهات الاتصال:

الخطوط الساخنة التابعة للمفوضية

بيروت/ جبل لبنان: 01820848 من الإثنين إلى الجمعة (08:30 صباحاً حتى 04:00 مساءً)
البقاع: 76611811 من الإثنين إلى الجمعة (08:00 صباحاً حتى 04:00 مساءً)
الشمال: 06205003 من الإثنين إلى الجمعة (08:30 صباحاً حتى 04:30 مساءً)
الجنوب: 76500370 من الإثنين إلى الجمعة (08:30 صباحاً حتى 04:00 مساءً)
لبنان: 01594250 (من الاثنين إلى الجمعة من الساعة 8:00 صباحاً حتى 5:00 مساءً)

الخطوط الساخنة التابعة للشركاء:

بيروت / جبل لبنان

كارتاس: 70-326651, 71-080553, 71-801282, 76-467081
المجلس النرويجي للاجئين (NRC): المخيمات (شاتيلا، برج البراجنة ..)
المجلس النرويجي للاجئين (NRC) بيروت، المتن، جبيل، كسروان: 76-666950
المجلس النرويجي للاجئين (NRC) بعبداء، عاليه: 76-749222
المجلس النرويجي للاجئين (NRC) الشوف: 76-777236
الحركة القانونية: 81315001

البقاع

إنترسوس (زحلة، البقاع الغربي، راشيا): 70521542
لجنة الإنقاذ الدولية (IRC) (البقاع الشمالي): 76784164 المجلس النرويجي للاجئين (NRC) (البقاع الشمالي): 76000613
المجلس النرويجي للاجئين (NRC) (بعلبك): 76897789
المجلس النرويجي للاجئين (NRC) (زحلة): 70992563
المجلس النرويجي للاجئين (NRC) (البقاع الأوسط/ رياق، الدلمية، بر الياس): 76000614
المجلس النرويجي للاجئين (NRC) (البقاع الأوسط/ سعدنايل، قب الياس، تغلبايا): 78801201
المجلس النرويجي للاجئين (NRC) (عرسال): 76171402
المركز اللبناني لحقوق الانسان: (البقاع الشمالي: بوداي، طلبياء، دير الاحمر، حوش بردى، حوش تل صفيه، حورتعلا، جيعا، بتدعي، شليفا): 71980246

الشمال:

إنترسوس: (طرابلس و عكار): 81314084

لجنة الإنقاذ الدولية (IRC) (عكار): 81646166
لجنة الإنقاذ الدولية (IRC) (طرابلس): 81707787
المجلس النرويجي للاجئين (NRC) (وادي خالد): 78801313
المجلس النرويجي للاجئين (NRC) (المنية): 76700525
المجلس النرويجي للاجئين (NRC) (تل عباس): 70800626
الحركة القانونية (طرابلس، عكار): 81315001
طابيثا للاغاثة والتنمية (البترون): 70169265

الجنوب:

كاريتاس: 81312990
المجلس النرويجي للاجئين (NRC) (صور): 70951978
المجلس النرويجي للاجئين (NRC) (صيدا): 76888573
المجلس النرويجي للاجئين (NRC) (النيطية): 76888265
المجلس النرويجي للاجئين (NRC) (حاصبيا/ مرجعيون/ بنت جبيل): 78885883